

المغني في فقه الإمام أحمد بن حنبل الشيباني

فصل : العلو والانخفاض عن الكعبة .

فصل : ولو صلى على جبل عال يخرج عن مسامته الكعبة صحت صلاته وكذلك لو صلى في مكان ينزل عن مسامتها لأن الواجب استقبالها وما يسامتها من فوقها وتحتها بدليل ما لو زالت الكعبة والعياذ بالله صحت الصلاة إلى موضع جدارها